

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92923

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (W-92923-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف

المستأنف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2023/11/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/03/02م، من/ ...، هوية مقيم رقم (...)، بصفته الممثل النظامي عن الشركة المستأنفة بموجب عقد تأسيسها، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2021-1555) الصادر في الدعوى رقم (W-16355-2020) المتعلقة بضريبة الاستقطاع للأعوام من 2009م إلى 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92923

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-92923-2022)

1- اثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند فرض ضريبة استقطاع على فروقات مصاريف تم دفعها في السنوات اللاحقة.

2- رفضها فيما يتعلق ببند فرض ضريبة استقطاع على طبيعة المصروف بصورة غير صحيحة بنسبة (15%) بدلاً من (5%)، فيما يتعلق بمصاريف المورد (...)، وفقاً لما ورد في الأسباب.

3- رفضها فيما يتعلق ببند فرض غرامة التأخير على ضريبة الاستقطاع الإضافية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه وفيما يخص بند (فرض ضريبة استقطاع على فروقات مصاريف تم دفعها في السنوات اللاحقة) فيدعي المكلف أنه وافق على المبلغ جزئياً ولا يوافق على بقية المبلغ المقدّر بـ (2,389,714.23 ريال)، كما يعترض المكلف على بند (فرض ضريبة استقطاع على طبيعة المصروف بصورة غير صحيحة بنسبة (15%) بدلاً من (5%)، فيما يتعلق بمصاريف المورد (...)) وبند (فرض غرامة التأخير على ضريبة الاستقطاع الإضافية)، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الخميس 2023/11/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ، وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف،

قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92923

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-92923-2022)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (فرض ضريبة استقطاع على فروقات مصاريف تم دفعها في السنوات اللاحقة) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي أنه وافق على المبلغ جزئياً ولا يوافق على بقية المبلغ المقدر بـ(2,389,714.23 ريال). وبالإطلاع على البيانات المقدمة من الطرفين، يكمن الخلاف حول قرار دائرة الفصل بالذهاب إلى انتهاء الخلاف في هذا البند وقبول المكلف إجراء الهيئة، وعند الإطلاع على لائحة استئناف المكلف اتضح لدى الدائرة الاستئنافية أنه يطالب ببقية المبلغ المتبقي بقيمة (2,389,714.23 ريال) بعد قبول مبلغ (527,763.67 ريال) وتمت تسوية ضريبة الاستقطاع على الفرق عندما تم السداد في السنوات اللاحقة وقام بإرفاق سجل السدادات المقدمة لدى الهيئة، وعند الرجوع إلى صحيفة الدعوى المقدمة أمام دائرة الفصل نرى أن المكلف ذكر الآتي: "وافقت الشركة على إجراء الهيئة المتمثل في فرض ضريبة الاستقطاع على الفروقات التي لم تتم تسويتها الناشئة من المصاريف المصرح عنها في القرارات الضريبية ولإقرارات ضريبة الاستقطاع التي تشمل الشركات غير المقيمة." بالتالي يوضح لنا أن المكلف اتفق مع الهيئة بتسوية بمبلغ (527,763.67 ريال) ولم يتفق ببقية المبلغ بقيمة (1,861,950.56 ريال) ولم توضح الهيئة وجهة نظرها في هذا البند واكتفت بذكر تم صدور قرار من دائرة الفصل بانتهاء الخلاف وقبول المكلف بالإجراء، الأمر الذي يجعل الخصومة غير منتهية فيه على نحو ما قضى به منطوق ذلك

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92923

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-92923-2022)

القرار، وبالتالي لم تستنفد دائرة الفصل ولايتها في الفصل في موضوع النزاع، وعليه تنتهي الدائرة إلى إعادة الدعوى للدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض، وذلك للنظر في اعتراض المكلف بما تضمنه من طلبات.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2021-1555) الصادر في الدعوى رقم (W-16355-2020) المتعلقة بضريبة الاستقطاع للأعوام من 2009م إلى 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (فرض ضريبة استقطاع على فروقات مصاريف تم دفعها في السنوات اللاحقة).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92923

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-92923-2022)

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.